

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١١/٤/١٠ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان
لصاندي الأسماك بالمنطورة - دقهلية :

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى بجلسته رقم (٥٧)
المنعقدة فى ٢٠١١/٧/٦ على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الدقهلية على حل الجمعية بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٨
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس مساعد الوزير للتعاون الدولى والشرف على مكتبنا
بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د. م. رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة
لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار:

(المادة الأولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لصاندي الأسماك بالمنطورة - دقهلية
والمسجلة برقم (٧٧) في ٢٠٠١/٧/٣٠ ، وذلك لعدم وجود مشروعات بالجمعية منذ إنشائها
عام ٢٠٠١ ووجود فراغ إداري بالجمعية نظراً لانتهاء المدة القانونية لمجلس الإدارة في ٢٠١٠/٤/٧

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه
كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٢/١١/٢٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ. د. م/ طارق وفيق